مختصر منهاج القاصدين 85 - الورع 2

محمد حسين يعقوب

ان الحمد لله نحمده تعالى ونستعينه واستغفره واعوذ بالله تعالى من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا. من يهده الله فلا مضل له ومن للفلا هادى له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله. اللهم صل - <u>00:00:01</u>

على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد. اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد. يا ايها الذين آمنوا اتقوا - <u>00:00:21</u>

الله حق تقاته ولا تموتن الا وانتم مسلمون يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا نساء واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام ان الله كان عليكم رقيبا. يا ايها الذين امنوا - <u>00:00:41</u>

فنتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح لكم اعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم. ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما اما بعد فان اصدق الحديث كلام الله تعالى وخير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم وشر الامور - <u>00:01:06</u>

محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار. ثم اما بعد فهذا هو الدرس الثامن وخمسون من فرع التزكية في شرح كتابي مختصر منهاج القاصدين. وكنا قد وصلنا في اللقاء الماضي في قضية درجات الورع. درجات الورع في اكل الحلال - 00:01:26

والحرام ومررنا بمعرفة الحلال في باب الحلال والحرام ويبدأ لقاء الليلة في القسم الرابع في باب الحلال والحرام وكيفية خروج التائب من المظالم - <u>00:01:52</u>

مالية هذه القضية من القضايا الخطيرة في هذا الزمان لانه بقدر الله جل جلاله ان كثيرا من التائبين يمرون بفترة طويلة في البداية من الحرام. ثم يقضي الله جل جلاله لهم التوبة. فاذا تاب - <u>00:02:18</u>

وكان في يده مال حرام او مال في شبهة او مال لا يدري من اين من اين حصل علي؟ ولا من اين اتى به اه او مال لا يدري ما حكمه -00:02:41

فهل يجب عليه التخلص من هذا المال الجواب انه يجب عليه التخلص من المال الحرام مطلقا و الجهل اشق في هذه التوبة رد المظالم المالية ان انسانا اغتصب مالا حراما - <u>00:02:55</u>

هذا المال الحرام لا يجوز له ان يتصدق به ولا ان يصنع به شيئا من الخيرات فان الله طيب لا يقبل الا طيبا وانما يجب عليه ان يرد المظلمة الى صاحبها تحديدا - <u>00:03:21</u>

ووجه المشقة في ذلك ايضا الاشق في هذه الجهة الا يكون المظلوم معينا هو لا يدري آآ لمن يعطي هذا كمن عمل فيه محل وباع لاناس كثيرين واكتسب مالا حراما من هذه الجهة - <u>00:03:39</u>

فكيف يستلذ هؤلاء المشترين وهم متفرقون؟ لا تعرض لهم جهة تعالوا لنقرأ كلام الشيخ وننظر ماذا قال. يقول الاسم الرابع في باب الحلال والحرام كيفية خروج التائب من المظالم المالية - <u>00:04:04</u>

يقول الشيخ عليه رحمة الله اعلم ان من تاب وفي يده مال مختلط فعليه تمييز الحرام واخراجه فان كان معلوم العين فامره سهل وان كان ملتبسا مختلطا فان كان من ذوات الامثال كالحبوب والنقود والاذهان. وكان معلوم القدر ميز ذلك القدر - 00:04:22 فان اشكل فله طريقان. الاخذ بغالب الظن الثاني الاخذ باليقين وهو الورع يعني انا بقول دايما ان كل مصنف يشكل الامثلة على واقعه. وهذا واقعهم الامر كان سهل وبسيط والاشكال الذي طرحه الشيخ في مسألة الاختلاط اختلاط المال ما المختلط عنده؟ كما

ذكرنا هذا المثال ان واحد فاتح محل - <u>00:04:49</u>

وبيبيع حاجات بقى حاجات مسروقة. هذا حرام لانه آآ لا يجوز بها مسروق او ان هو بقى حاجات محرمة. يعني هو بيبيع اه بقالة وكزا وكرا وخمر في نفس الوقت يبيع اشياء محرمة. او ان هو كان بيظلم الناس في كيلو السكر بيبيعوا سبعمية جرام - 00:05:22 واحد يقول له هات كيلو سكر يدي له كيس سبعمية جرام وياخد منه تمن كيلو سكر. احنا بنقول دلوقتي ان الكلام ده حاصل كثير جدا ان هو الكيس النهاردة ما بقاش كيلو بقى تسعمية جرام او تسعمية وخمسين جرام او تمنمية وخمسين جرام او تمنمية وخمسين جرام او تمنمية وخمسين جرام او تمنمية جرام - 00:05:47

يجب لما حد يقول لي هات كيلو سكر اقول له ايه؟ الكيس تسعمية جرام بكزا والا لو قال لي اديني كيلو سكر واديته الكيس وخدت منه الفلوس ابقى ظلمته لان اديته تمنميت جرام وهو يظن ان انا اديته ايه؟ كيلو. ولذلك لابد من التبيين. التبيين واجب - 00:06:05 فلابد من البيان. البيان مش قضية انه يستجلب البركة. لا ده فرض ده فرض واحنا قلنا الكلام ده قبل كده عند بيع المناجسة ها احنا قلنا الناس اللي بيبيع في السعودية مشهورة انا ما عرفش هنا اسمها ايه بس بيقولوا عليها في العربية تحت - 00:06:24 يعني تحت الميكروفون؟ يعني تاخد العربية اهي هي كده واكلها قطر بعد كده تاخدها تلاقيها من جوة فاضية ما فيهاش موتور انا ما ليش دعوة. انت بتشتري زي ما بيقولوا تحت الميكروفون قبل ما تخطو خطوة اشتريها كده هذا الكلام لا يجوز -

لان شرط البيع الصحيح في الاسلام بيع معلوم في وزن او كيل معلوم في ثمن معلوم. ده اللي بيسمى الرسول صلى الله عليه وسلم صل عليه. صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الغرر. بيع الايه - <u>00:06:57</u>

الغارة اللي هو بيع الثمار قبل ان يبدو صلاحه. بيع حبل الحبلة بيع آآ هكذا زي ما بيقولوا اللي بيبيع السمك في ميه لا يجوز هذا لا يجوز في دين الاسلام ده اسمه الغرض وده اللي من اجله حرم - <u>00:07:12</u>

حرم التأمين فالتأمين حرام التأمين على الحياة حرام من وجهين. الوجه الاول او كل انواع التأمين حرام. الوجه الاول انها ربا لانهم بيرابوا بالفلوس دي يقرضوها شركات التأمين هي دي شغلتها. اتنين انها غرر ان هو بيقول له تدفع لي آآ خمسة وعشرين جنيه كل شهر - <u>00:07:32</u>

واذا مت اديك عشرين الف جنيه باثنين وخمسة وعشرين جنيه كل شهر خمس شهور ويموت يدي له عشرين الف جنيه. يدفع له خمسة وعشرين جنيه اللي كل شهر ويعيش عشرين سنة وبرضه يدي له عشرين الف جنيه ده اسمه ايه - 00:07:56 غرر انا مش عارف اقبض العشرين الف جنيه امتى المهم ان احنا بنقول اذا اختلط مال حلال بمال حرام تعمل ايه يجب اخراج الحرام وضربنا مثال بواحد ممسل او فنانة كانت ممسلة ولا راقصة ولا غيره وثابت. الفلوس اللي جابتها دي تروح فين - 80:80:00 يجب عليها ان تخرج منها كلها يجب اخراج المال الحرام. اذا كان ما المختلط كاحد وجهين الاخذ بغالب الظن. يعني واحد عنده بالة وبدأ بعشر تلاف جنيه وعنده دلوقتي خمسين الف جنيه - 00:08:34

يبقى فيه اربعين الف جنيه مكسب. العشر تلاف جنيه الاصل كانوا حلال الاربعين الف جنيه المكسب دول يوديهم فين فيهم ايه حلال وايه حرام؟ مش عارف. غالب الظن ان الحرام اللي باعه ده قل نصهم عشرين. خليها خمسة وعشرين. ده اسمه - 00:08:52 بايه بغلبة الظن. اومال الاخذ بغلبة الظن هو الواجب الفرض. اللي يأثم من لا يفعله. اما الورع اللي مش مأمور بفعله. ان هو يتخلص من المال ليه؟ لان اليقين فين؟ كسبان حلال يقينا قد ايه؟ يبقى الورع احنا اتكلمنا الحلقة اللي فاتت كلها عن الورع - 10:09:11 الورع الاخذ باليقين والحق الاخذ بايه؟ بغلبة الظن او الفتوى الاخذ بغلبة بغلبة الظن فاذا اخرج المال الحرام برضو السؤال بمناسبة عصرنا المال الحرام ده يوديه فين يبني به مسجد لا يجوز. يبني فيه دورات المياه بتاع المسجد ماشي - 20:09:00 طيب يوديه فين يطعمه للفقراء الذين يحل لهم اكل الميتة الفقراء اللي يحل لهم ايه؟ لان المال ده نجس وانا لم اسمع في يعني نقرأ كثيرا في الكتب ونسمع كثيرا من فتاوى الفقهاء قديما واحتمالات لم ارى اسوأ من - 00:10:00

اهل عصرنا في قضية المال وحسابات الزكاة والصدقة شيء عجيب جدا يعني لسه النهاردة الصباح كلام طويل وممل مع واحد يقول

يعنى انا يجب على ان احجز امى؟ لا ما يجبش على دينك حاجة امك - <u>00:10:28</u>

لا يجوز بس هذا من البر. طب احججها من الزكاة زكاة من لا يا ابني ما ينفعش الحجاج جاي من الزكاة لان ده مش مصر روح شرعي لا المصرف الشرعي ده ينفع في سبيل الله. طب يا ابني عيب لما يبقى عندك فلوس لدرجة انك بتخرج زكاة - <u>00:10:46</u> وقد علمك الذكاة وتدمه من حد والك وشرعاد نفهم لذا به ألم في حالل وحداد بحوذ والرابحوذ الرحوذ الرحوذ المكاللة انت ووالك

وتدي امك الزكاة وتديها من حر مالك مش عايز يفهم انا بسأل في حلال وحرام يجوز ولا لا يجوز لا يجوز ليه؟ لانه انت ومالك لابيك وان كان الحديث فيه ضعف - <u>00:11:05</u>

الا ان اولى الناس بتبر الام فامك اولى باصل مالك مش مش بالزكاة هي امه تلزمه نفقتها فلا يجوز اعطاءها الزكاة. فما بالك ان كان عايز ايه يحججها لا حول ولا قوة الا بالله - <u>00:11:20</u>

زي كل اللي عايز يطلع زكاة النهاردة طب ادي للناس اللي شغالين عندي طب البواب وعامل الاسانسير اللي في العمارة اللي انا ساكن فيها طيب الناس عمال النضافة اللي بييجوا ينضفوا قدام البيت عايز يكسب يعني مش عايز يطلع تعريفة من غير ما يجر عليه مصلحة - 00:11:39

فبيجامل على حساب ربنا هو ده اسوأ شيء صراحة شح العباد على الله شح العبد على مولاه ان يبقى الانسان بخيل على ربنا مش هي سبحان الله مش دخيل على الناس؟ بخيل على رغم ان الفلوس دي جات لك منين؟ ده هي فلوس ربنا يا ابني اصلا - <u>00:12:00</u> ومش عايز يدفع حاجة الا ويكسب قصادها يكسب قصادها ايه؟ مصلحة شخصية له ومنفعة له يودي الفلوس فين للفقراء مش الفقراء اللي مش لاقيين ياكلوا. هم بيحل لهم اكل الحرام والمال ده حرام فياكلوه - <u>00:12:21</u>

.. لكن مسألة بقى ان هو يديه لقرايبه يديه لمش عارف مين عليه ديون يدفعهم له كل الكلام ده ما ينفعش فاذا اخرج المال الحرام. فان كان له مالك معين يعني انا دلوقتي علي فلوس لفلان. ده عمرو - <u>00:12:44</u>

طيب عمرو مات يجب ان انا ادي الفلوس دي لمين؟ للورثة اذا كان له مالك معين وجب صرفه الى وارثه اليه او الى وارثه. وان كان لذلك المال زيادة ومنفعة - <u>00:13:03</u>

يعني انا خدت منه عشر تلاف جنيه سنة سبعين سبعة وسبعين عشرين تبقى من تلاتين سنة. العشر تلاف جنيه دولت هما راس مالي اللي عملوا لي كل الشركة دي يبقى لازم اديله الشركة دي كلها حقه الفلوس مش بتاعتي واخد انا ايه مجهودي - 00:13:20 ما شفتوش انتم قصة الراجل لو في ثلاثة اصحاب الغار ولا شاكرين انه كان عنده اجير فغضب على اجره وانصلح قال فثمرت له ذلك المال حتى صار له واد من بقر وواد من غنم فيه اجراء يعملون فيه. فلما جاء قال يا عبدالله اتق الله وادي الي حقي - 00:13:45 قال كل هذا الملك. قال اتهزأ بي؟ قال لا والله. قال فساقه كله ولم يترك لي منه شيء هي كان سايب له الاجرة عشرة دراهم ولا مية درهم عملوا ايه؟ وادى من غنم في اجراء. خدهم كلهم حقه - 00:14:12

حقه. فلذلك طيب لو انا جيت دلوقتي قلت لواحد العشر تلاف جنيه اللي انا خدتهم منك هم اللي انا كنت شاري بهم الارض دي وعملت بهم العمارة دي فالعمارة دي بتاعتك - <u>00:14:34</u>

يقول لها يا رجل قليل الحقيقة. كلها الاقسام ما ينفعش اقعدها طب ينفع ايه اديني مية ادي له مين المعاملات بالمسلمين تقوم على اللايه؟ عن التراضى. يا ايها الذين امنوا لا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل الا ان تكون تجارة عن - <u>00:14:45</u>

تراض منه. تبقى بالتراضي. اذا كان يرضيه مية ادي له مية. يرضيه متين؟ يدي له ميتين. يرضيه الف يرضيه ياخده كله ياخده كله المهم المعاملة تقوم على ايه؟ على التراضى - <u>00:15:08</u>

وان كان ذلك المال زيادة ومنفعة جمع ذلك كله وصرفه اليه. وان يئس من معرفة المالك ولم يدري امات عن وارث ام لا فليتصدق به انا مش عارف الفلوس دي بتاع مين؟ زي ما قلنا كده زي البقال اللي ظلم ناس كتير. الكمسري اللي كان بياخد وما يديش باقي لناس كتير. الحرامى اللى سرق من جيب - <u>00:15:23</u>

ناس كتير يودي الفلوس دي فين يتصدم يصطدم يا بنية صاحبها واذا كان ذلك من مال الفيء والاموال المرصدة لمصالح المسلمين يعني سرق ورقة من مكتب في الحكومة او سرق اقلام او اه سرق كمبيوتر او سرق آلة كاتبة او سرق دباسة او سرق حاجات -

00:15:46

اموال المسلمين صرف ذلك الى القناطر والمساجد ومصالح طريق مكة وما ينتفع به كل من يمر من المسلمين. يبقى صرفه في المصالح العامة برضو المسألة. اذا كان فى يده مال حلال وشبهة - <u>00:16:10</u>

واحد عنده فلوس حلال وفلوس فيها شبهة يعني هي مش حرام. بس فيها شبهة فليخص نفسه بالحلال وليقدم قوته وكسوته من الحلال وليجعل مال الشبهة على اجرة الحجام والزيت للاضاءة - <u>00:16:28</u>

واسجار التنور واصل هذا قوله صلى الله عليه وسلم في كف الحجام اعلف به ناضحك الانسان ينبغي ان هو يميز ماله. الفلوس بتاعته في فلوس فيها حلال وفي فلوس كحيانا يعني شغال موظف في الحكومة وبيطلع له احيانا ما بيشتغلوش. وبيطلع له مكافآت هو شايفه - 00:16:53

يعني ما يستاهلهاش. خلي الفلوس دي بقى ايه؟ في اجرة المواصلات. يشتري بها يعني آآ جزمة آآ يدفع بيها ضرايب يدفع بيها فواتير تليفونات وهكزا فى الاشياء الايه اا خليها بس - <u>00:17:20</u>

لكن لما تيجي تأكل لا تأكل الا من حلال صح حلال ليه؟ عشان هي دي المشكلة. لقمة حرام ممكن تنيمك ست اشهر ما تقومش الليل لقمة حرام ممكن تضيع ايه وايه وايه وايه من حالك مع الله سبحانه وتعالى - <u>00:17:40</u>

اه يقول الشيخ ولو كان في يد ابويه حرام وبقت المشكلة دي مشهورة اليومين دول ان ابوه طلع من على المعاش وخد مكافأة حطها فى البنك وبياكله من الربا فليمتنع من مؤاكلتهما - <u>00:18:04</u>

مياكلش هيغضبوا يغضبوا انا لسه قايل في حلقة اللي فاتت دي ان ياما شاب يلتحي وابوه يقول له انا غضبان عليك هتروح جهاز ان البنت تنتبه وامها تقول لها انا غضبانة عليك الى يوم الدين - <u>00:18:25</u>

اقلعي النقاب ونرضى او ما تصليش او ما تروحش او ما تتعلمش او ما تعملش. قلت بينهما حكم عدل ولا الاب ولا الام ولا الزوج لما يقول لمراته انا غضبان عليك. غضبان بحق ولا بباطل - <u>00:18:45</u>

او الزوجة تقول لزوجها انت ظالمني هو الكلام مش كلام البشر احنا بيننا ايه؟ حكم عدل مطلع سميع بصير يعني العملية مش بالادعاء الام بتقول لبنتها انا غضبانة عليكى فوضانا على ليه؟ عشان نفسى انقض - <u>00:19:01</u>

يبقى غضبانة بحق ولا بباطل؟ ها؟ بباطل. الاب يقول لابنه انا غضبان عليك. ليه؟ رح اشتغل في البنك انا مش هشتغل في بنك لو غضبان عليك لحد ما تتجوز فلانة او واحدة متبرجة. كل ده يعني يقول بقى الاب يقول اللي يقوله والام تقول اللي تقوله طالما ان الحق فين - 00:19:19

مع صاحب الحق. الله سبحانه وتعالى يعلمه. فلذلك بيقول ايه؟ اذا كان الاب والام دخلهم حرام الاب دخله حرام لا يجوز انك تاكل من اكله. مش الاب بس احنا بنقول اي حد انت عارف واحد شغال في بنك واحد اه شغال اه اه في السياحة واحد شغال في اي شغل من من الشغل الحرام - 00:19:41

يبقى فلوسه حرام لا يجوز انك تاكل من عنده ولا يجوز انك تقبل هديته ولا تشرب عنده الميه. قل الميه دي بتاع الحكومة لا بيدفع. تلاتة جنيه كل شهر فلا يجوز انك تشرب ميه عنده - <u>00:20:03</u>

فليمتنع من مؤاكلتهم وان غضب وان غضب طيب وان كان شبهة فلوسهم فيها ايه؟ فيها شبهة داراهما يشتغل معهم بالايه؟ بالمداراة فان لم يغفلا تناول اليسير لان المال اللى بيشوفها مش حرام محض - 00:20:19

وقد روي ان ام بشر الحافي ناولته تمرة فاكلها ثم صعد الغرفة فقأها هو بار بامه وبشر الحافي كان من اشد الناس ورعا في مسألة الاكل آآ يذكر ان بنات آآ بشر الحافى كانوا بيغزلوا - <u>00:20:53</u>

فبعته للامام احمد بيسألوه ان واحنا بنغزل على ضوء القمر احيانا يمر آآ مصابيح السلطان فنغزل احيانا على ضوء مصابيح السلطان. فازاى نفصل اللى احنا غزلناه من فوق القمر من اللى غزلناه على ضوء مصابيح السلطان - <u>00:21:14</u>

فزي ما احنا تعجب جدا طب مين اللي بيسأل السؤال ده؟ فقالوا له البنات بيش الحافي؟ قال اه ده ما يطلعش الا من هزا البيت من

هذا البيت تشوف قد ايه ان آآ اللي بيشتغلوا كهرباء بقى اه تخيل انت بقى اللي بيسرقوا كهرباء يعني وهم بيسألوا - <u>00:21:33</u> وهو معديين كده قاموا ايه؟ نوروا لهم شافوا الخيط. وهم بيغزلوا القسم الخامس احنا كان القسم الرابع في من ورث مالا او في من صار عنده مال حرام بعد التوبة. خلينا نضيف اليها من ورث مالا حرام - <u>00:21:50</u>

واحد آآ ابوه مات وسايب فلوس في البنك والفلوس ديت طبعا ما اختلط بالارباح ليس له ان يأخذ الا راس المال وبتبقى فتنة عظيمة جدا لان طبعا برضه بيأجلوها لحد ما يبقى عنده واحد وعشرين سنة ممكن يكون ابوه مات وهو عنده خمس سنين. ستاشر سنة في البنك فيبقى اصل الفلوس خمستلاف جنيه وبقى خمسين الف جنيه - 00:22:11

تيجي تقول له طلع خمسة واربعين الف جنيه وخذ خمسة وهو في حاجة لالف واحدة. فبتبقى فتنة عظيمة جدا ولذلك بنقول للامهات بقى او الاولياء اللي هم اولياء الايتام اول ما يموت يضع الفلوس دي في بنك اسلامي وليس في مصر بنك اسلامي الا بنك فيصل ودايما انبه برضو ان بنك فيصل ليس بنكا خالصا محضا وانما - <u>00:22:38</u>

هذا البنك قانون اسلامي وتعاملات الموظفين تعاملات غير صحيحة غير شرعية. فيما يسمونه بالمرابحة وغيرها كل الكلام ده كلام غلط. يعنى المرابحة لسه النهاردة فيها اخ ليها يقول انه عايز يشترى عربية فادوا له الشيك - <u>00:22:58</u>

راح اخذ العربية باسم البنك اه بس ادوا له شيك. هم ادوا له فلوس ما ادولوش عربية. ما باعولوش عربية. فلذلك يكون هذا عين الربا وده من بنك درس فلذلك تعاملات الموظفين تعاملات غير شرعية فبنقول اللي هيضطر انه يضع فلوسه في بنك فيصل مضطر انه يضع فلوسه فى بنك يبقى يحطها - 00:23:13

وانفس واذا استطاع ان يتخلص من الارباح فهذا هو الاورع. الورع. اما اذا استفاد من الارباح وتخلص من نصفها فهذا هو المطلب الحق احترازا من اخطاء الموظفين لان مش كل ما عملش موظفين غلط يعنى - 00:23:34

من ورث مال الحرام يطلع الحرام ولا يجوز له ان يرثه طب لو المال مال ابوه مختلط مش عارف الحلال من الحرام يبقى الحكم السابق ان الحق بغلبة الظن والورع بالتخلص منه كله - <u>00:23:53</u>

الختم الخامس في ادرار الشياطين وصالتهم وما يحل من مخالطة السلاطين الظلمة ونحو ذلك اعلم ان من اخذ مالا من السلطان السلطان ما عدش بيدي يعني. الكلام ده كان زمان لما كان السلطان بيبحر يعني. كان آآ بيدي فيها السلطان دلوقتي بياخد - 00:24:13 السلطان ما عدش بيدي يعني. الكلام ده كان زمان لما كان السلطان بيبحر يعني. كان آآ بيدي فيها السلطان دلوقتي بياخد - وفي اعلم ان من اخذ مالا من السلطان جاب الفلوس دي منين؟ وفي صفته التى يستحق بها الاخذ وفي المقدار الذي يأخذه هل يستحقه - 00:24:37

وقد تورع الجماعة عن ذلك وكان فيهم من يأخذه فيتصدق به. اما في هذا الزمان ده هو بيقول زمانه هو. زمانه ده سنة خمسمية هجريا. اما في هذا الزمان فالاحتراز عنه اولى. لانه قد علم طريق الاخذ. خليها مستورة كده. ثم لا ينال الا بالذل والسؤال والسكوت على الانكار - 00:24:51

وقد كان بعض السلف لا يأخذ ويعلل بأن باقي المستحقين لم يأخذوا. وهذا ليس بشيء لأنه يأخذ حقه ويبقى اولئك في في مقام مظلوم وليس المال مشتركا. يبقى دلوقتي بالنسبة لمال السلطان برضو ممكن يتوجه معنا في مسألة فقهية في العلاج على نفقة الدولة - 00:25:12

يعني هل يجوز؟ نعم يجوز حقك. يعني المفروض ان حق المسلمين في هذه الاموال رصف الطرق وانشاء المستشفيات وآآ وبناء المدارس وغيرها من الخدمات. فاللي بياخد من دي ياخد ايه؟ ياخد حقه. بياخد يدوبك حقه. فيجوز العلاج على نفقة الدولة ويفرض - 00:25:32

زي ما هو عايزني على نفسه ما فيش مشكلة خالص حلال. ماشي؟ اه نكتفي على هذا المقدار. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وآله. والسلام عليكم ورحمة الله ورحمة الله - <u>00:25:52</u>